

تاج العروس من جواهر القاموس

قال ابنُ سَيدَه : وهذا خطأٌ في التَّصريفِ لأنَّه لو كانَ كَذَلِكَ لقالَ قَضِيَاءَ .
وقال الأزهريُّ : جعلَ أبو عمرو القَضَاءَ فَعَّالاً من قَضَى أَي حَكَمَ وفَرَغَ .
قالَ : والقَضَاءُ فَعْلَاءٌ غيرُ مُنْصَرَفٍ . قُلْتُ : وسَيَأْتِي الكلامُ عَلَيَّه
في المعتلِّ إن شاء الله تعالى . وقال أبو بكر : القَضَاءُ من الإِبِلِ : مَا بَيَّنَّ
الثَّلاثينَ إِيلاً الأربعين كما في العُيَّابِ والتَّكْمِلَةِ واللسانِ وقال ابنُ برِّيّ :
القَضَاءُ بهذا المعنى لَيْسَ من هذا البابِ لأنَّها من قَضَى يَقْضِي أَي تُقْضَى
بِهَا الحُقُوقُ . والقَضَاءُ من النَّاسِ : الجِلَّةُ وإنْ كانَ لا حَسَبَ لهم بعدَ
أنْ يكونوا جِلَّةً في الأَبْدانِ والأَسنانِ . وقال ابنُ برِّيّ : الجِلَّةُ في
أَسنانِهِم . وقال أبو زيدٍ : قَضُ بالكسْرِ مخفَّفَةٌ : حكايةُ صوتِ الرُّكْبَةِ
إِذا صاتَتْ . يُقالُ : قالتْ رُكْبَتُهُ قَضُ وَأَنْشَدَ :
" وقولُ رُكْبَتِها قَضُ حينَ تَثْنِئُها واستَقَضَ مضجَعَه أَي وجَدَه خَشِناً
نَقَلَه الجَوْهَرِيُّ . وممَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيَّه : قَضُ عليهمُ الخيلُ يَقْضُها
قَضًا : أَرْسَلَهَا أو دَفَعَهَا . قالَ :
" قَضُوا غِضاباً عَلَيَّكَ الخَيْلَ من كَثَبِ وانْقَضَ النَّجْمُ : هَوَى وهو مَجازٌ
. ومِنْهُ قولُهُم : أَتَيْنا عندَ قَضَةِ النَّجْمِ أَي عندَ نَوْئِهِ . ومُطِرَنا
بِقَضَةِ الأَسَدِ . قالَ ذو الرُّمَّةِ :
جَدَا قَضَةَ الأَسادِ وارْتَجَزَتْ لَهُ ... بِنوْءِ السِّمَّاكِينِ الغُيُوثُ
الرَّوائِحُ وقَضَّ الجِدَارُ : هَدَمَهُ بالعُنْفِ . وقَضَّ الشَّيْءُ يَقْضُوهُ قَضًا :
كسَرَهُ . واقْتَضَّ الإِدْواءَ : فَتَحَ رَأْسَها . وَقَدِ جاءَ في حَدِيثِ هِوَّازِبنِ . وَيُرَوى
بالفَاءِ وَقَدِ تَقَدَّسَ . وطَعَمُ قَضُ : فيه حَصَى وتُرَابٌ وَقَدِ أَقَضَّ . وأَرْضُ
قَضَّةٌ : كَثيرةُ الحِجَارَةِ والتُّرابِ . ولحمُ قَضُ : وَقَعَ في حَصَى أو تُرابٍ
فَوُجِدَ ذلكَ في طَعْمِهِ . وقَضَّ عَلَيَّه المَضْجَعُ : نَبأٌ مِثْلُ أَقَضَّ المذْكَورُ
في المَتْنِ . وَيُقالُ : قَضَّ وأَقَضَّ : لَمْ يَنْمِ أو لَمْ يَطْمئنَّ به النَّوْمُ .
وقال أبو الهيثم : القَضِيُّ جَمْعُ مِثْلِ كَلْبٍ وكَلْبِ القَضِيِّ : الأَتْباعُ ومنْ
يَتَّصِلُ بِك . ومِنْهُ قولُ أبي الدُّحْداحِ :
" وارْتَحَلِي بالقَضِّ والأَوْلادِ والقَضِيُّ : صِغارُ العِظامِ تشبِهاً بصِغارِ الحِصَى
نَقَلَه القُتَيْبِيُّ . وانْقَضَّ انْقِضاضاً : تَقَطَّعَ وأَوْصالُهُ : تَفَرَّقَتْ .

وقال شمرٌ : القَضَّةُ نَزَّةٌ : الجَبَلُ يكونُ أَطْبَاقاً وَأَنْشَدَ : .
 كَأَنْزَمَا قَرَعُ أَلْحَيَّهَا إِذَا وَجَفَتْ . . . قَرَعُ الْمَعَاوِلِ فِي قَضَّةٍ نَزَّةٍ قَلَعِ
 قَالَ : الْقَلَعُ : الْمَشْرِفُ مِنْهُ كَالْقَلَاعَةِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَأَنْزَمَهُ مِنْ
 قَضَصَتْ الشَّيْءَ أَي دَقَّقْتُهُ وَهُوَ فَعْلَانَةٌ مِنْهُ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ :
 الْقَضَّةُ : الْوَسْمُ وَبِهِ فُسْرٌ قَوْلُ الرَّاجِزِ : .
 " مَعْرُوفَةٌ قِضَّتْهَا زُعْرُ الْهَامِ وَقَدِ تَقَدَّسَ لِلْمَصْنُفِ أَنْزَمَهُ بِمَعْنَى
 الْجِنْسِ وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عَمْرٍو . وَالْقَضَّةُ قَضَّةٌ : كَسْرُ الْعِظَامِ وَالْأَعْيَانِ . وَقَضَّ قَضَ
 الشَّيْءَ فَتَقَضَّ قَضَ : كَسَّرَهُ فَتَكَسَّرَ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " فَيُقَضُّ قِضُّهَا " أَي
 يُكْسَرُهَا . وَقَالَ شَمْرٌ : يُقَالُ : قَضَّ قَضَتْ جَنْبِيهِ مِنْ صُلْبِيهِ أَي قَطَعْتُهُ .
 وَقَضَّ قَضَ : إِذَا أَكْثَرَ سَكَّارَ سَوِيْقِهِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَالْمِقَضُّ بِالْكَسْرِ
 : مَا تُقَضُّ بِهِ الْحَجَارَةُ أَي تُكْسَرُ . وَأَقَضَّه عَلَيْهِ الْهَمُّ وَاسْتَقَضَّه
 صَاحِبُهُ . وَيُقَالُ : ذَهَبَ بِقِضَّتَيْهَا وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ قِضَّتَيْهَا لَيْلَةَ عُرْسِهَا وَهُوَ
 مَجَازٌ .